

رسائل جامعته ١٠٠

حاشية الأئمة

دراسة فقهية مقارنة

تأليف

د. سليمان بن وائل بن خريف التويجري

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى سابقاً
والمدرس بالمسجد الحرام

دار ابن الجوزي

عنوان کتاب: حق الارتفاق: دراسة فقهية مقارنة

پدیدآور[ان]: تویجری، سلیمان بن وائل

نام ناشر: دار ابن الجوزي

جلد[ها]: 1

نام و نام خانوادگی کاربر: پژوهشگاه مطالعات فقه معاصر

منبع: noorlib.ir کتابخانه دیجیتال نور

تاریخ دانلود: 1404/7/13

تعداد صفحات دانلود شده: 10

رسائل جامعته (١٠٠)

الحج والاعتقاف

دراسة فقهية مقارنة



مركز البحوث الإسلامية
تأليف

د. سليمان بن وائل بن خريف التويجري

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى سابقاً
والمدرس بالمسجد الحرام

دار ابن الجوزي



حقوق الارتفاق

دراسة فقهية مقارنة

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٢م

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٣٢هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

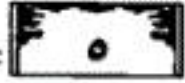
المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوال: ٥٠٣٨٥٧٩٨٨
الإحصاء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - ٥٦٣٤٧٦٣٨٨ - بيروت - هاتف:
٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس:
٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - الإسكندرية - ٠١٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:

aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذا الكتاب كان

رسالة علمية حصل الباحث بها على درجة العالمية
العالية (الدكتوراه) من جامعة أم القرى بمكة المكرمة
سنة ١٤٠٢هـ بتقدير ممتاز



المقدمة

الحمدُ لله الحق، يُحقُّ الحقَّ ويبطلُ الباطلَ ولو كره المجرمون، وعد من اتبع الحق بالجنة ﴿وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٣١]، وتوعد من حاد عنه بالنار ﴿وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين هادياً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإنَّ الله سبحانه قد خلق الخلق فأبدع صنعه، وشرع له من النُّظم ما يحكم توازنه ويصلح حاله ويجنبه الاضطراب والفوضى، فقد نزل على سيد البشرية وخاتم المرسلين أحكام من حكيم في صنعه وتدبيره، عليم بما كان وما سيكون ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، فجاءت أحكام الله مناسبة لكل الأزمان في كل مكان، منظمة لأمر جميع بني الإنسان على اختلاف طبائعهم وميولهم وطرق حياتهم، فكان في هذا النظام الإلهي ما يغني عن وضع القوانين والأنظمة التي هي من صنع بشر محدود القدرة والحكمة والعلم ﴿أَفَفَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤].

فشملت الأحكام الإلهية كل ما يحتاجه البشر في أمر دينهم ودنياهم، فوضحت الحقوق والواجبات إذ بينت حقوق الله على عباده من إخلاص التوحيد وصحة العبادة وحقوق العباد على الله مما أعد لهم من الجزاء،

وفضّلت حقوق العباد على العباد، فنظمت علاقات الناس بعضهم ببعض بما شرعت من نكاح وطلاق وميراث ونحو ذلك، ووضعت حداً لمن أراد العبث والفساد في الأرض، وبينت كيفية التعامل تعاملًا سليمًا لا ظلم فيه ولا إجحاف بما شرعت من عقود المعاملات، فجاءت شريعة الله وافية ومحقة لجميع الحقوق ومنها (حق الارتفاق).

وقد اخترت أن يكون هذا موضوع بحثي للحصول على درجة الدكتوراه للأمور التالية:

١ - إن هذا النوع من الحقوق من الموضوعات الحيوية المهمة التي يحتاج إليها الناس كثيراً في أمور معاشهم ومعاملاتهم، فقد يحتاج الإنسان إلى أن يجعل لعقاره ارتفاقاً بعقار غيره؛ كأن يجعل لأرضه شرباً من نهر أو عين أو بئر لغيره، أو يجري لها مجرى عبر أرض جاره أو يصرف مياهها فيما حوله من مصرف عام أو خاص، كما أن حاجته إلى المرور ليصل إلى ملكه قائمة دائماً، وقد يحتاج إلى الانتفاع بملك جاره من غرز خشبة في جداره ونحو ذلك، كما أن على جاره أن يكف عن استعمال ملكه فيما ينتج عنه أضرار تؤذي جيرانه، لذا كان لا بد من بسط أحكام حق الارتفاق ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة للتعرف عليها.

٢ - إن أحكام هذا الموضوع متفرقة في عدد من أبواب الفقه، وكان بحث الفقهاء لبعض مسائله مجرد تنبيه أو إشارة، فكان لا بد من توضيح مسائله وجمعها وترتيبها ترتيباً متناسقاً وجلياً.

٣ - إن أحكام حق الارتفاق لم تدرس - فيما أعلم - دراسة مستقلة مفصلة تقارن بين آراء العلماء، وتوفق بينها، وترجح ما يعضده الدليل منها، فالعلماء الأقدمون - رحمهم الله - على اختلاف مذاهبهم قد بحثوا مسائل هذا الموضوع فكان لهم بذلك الفضل الخالد والعمل الصالح الذي بقي بعدهم ذكراً حسناً لهم في الآخرين، جزاهم الله عن الإسلام

والمسلمين خير الجزاء، فهذا الجهد العظيم والعمل الجليل بحاجة إلى صياغة في ثوب جديد يضم جميع الأقوال، ويقارن بينها، ويناقش أدلتها، ويرجح ما يعضده الدليل منها، فهذا الموضوع موضوعٌ بكر جدير بالبحث والدراسة والتمحيص.

٤ - وجود صور من حق الارتفاق مستحدثة؛ كالحد من ارتفاع المباني القريبة من المطارات، والمنع من فتح النوافذ على منازل الجيران بخلاف ما تساهل به الناس اليوم، والمنع من إحداث بعض الحرف والصناعات الحديثة التي تحدث أضراراً بما جاورها، فكان لا بد من دراسة هذه الصور وإرجاعها إلى أصولها وبيان حكم الشرع فيها.

لهذه الأمور مجتمعة عقدت العزم على دراسة هذا الموضوع دراسة تفصيلية أبين في كل جزئية منه آراء العلماء وأدلتهم، وأقارن بينها، وأرجح ما يدعمه الدليل منها، وأجيب عن أدلة الرأي المرجوح مستمداً قول كل إمام من كتب مذهبه - ما أمكن - محاولاً الاطلاع على أكبر قدر ممكن من أمهات المراجع فيه، حتى أصل إلى درجة أطمئن بها إلى قول الإمام في المسألة، ذلك أنه قد يكون له في المسألة قولان أو أكثر ويقتصر بعض المراجع على ذكر أحدها، فإذا بحثت في عدد من المراجع الأخرى عثرت على بقية الأقوال، وقد يكون بعض المراجع مدلاً للمسألة والآخر ليس كذلك.

كما أن بعض الكتب تشير إلى المسألة بضرب مثال ونحو ذلك وبعضها يعرف حكم المسألة فيه من لازم الكلام في غيرها، فدفعتني ذلك إلى أن أطلع في كل جزئية على مجموعة من كتب كل مذهب لأخلص من ذلك بنتيجة واضحة لكل ما قيل فيها، وقد حاولت جمع الصور المختلف فيها وإرجاعها إلى الخلاف في أصولها، فأكتفي أحياناً بذكر الخلاف في أصول المسائل وأهمل ذكر الصور؛ لأن ذكرها يطول والخلاف فيها مبني على الخلاف في

أصلها وتوفر الشروط التي يشترطها كل فريق فيها، وأحياناً أذكر بعض الخلاف في الصور إذا كان لذكره مزيد فائدة.

ويتكوّن مخطط هذه الرسالة من تمهيد وقسمين، يشتمل القسم الأول على ثلاثة أبواب، والقسم الثاني على ستة أبواب وهي كالتالي:
التمهيد: في تعريف الحق ونبذة عن تقسيماته.

* القسم الأول: في تعريف حق الارتفاق وأنواعه وأسباب إنشائه.
ويشتمل على ثلاثة أبواب:

الباب الأول: في تعريف حق الارتفاق وحكمه والحكمة من مشروعيته.

الباب الثاني: في أنواع حق الارتفاق.

الباب الثالث: في أسباب إنشاء حق الارتفاق.

* القسم الثاني: في أحكام حق الارتفاق وأسباب انتهائه.
ويشتمل على ستة أبواب:

الباب الأول: في أحكام حق الشرب.

الباب الثاني: في أحكام حق المجرى.

الباب الثالث: في أحكام حق المسيل.

الباب الرابع: في أحكام حق المرور.

الباب الخامس: في أحكام حق الجوار.

الباب السادس: في أسباب انتهاء حق الارتفاق.

وهذه الرسالة ما هي إلا استخلاص لما قاله العلماء الأجلاء، بذلت جهدي في صياغته بقلب جديد، حيث جمعت المسائل وبيّنت أقوال العلماء

فيها وأدلتهم وقارنت بينها، ورجحت ما يؤيده الدليل منها حسبما ظهر لي،
فما كان صواباً فمن الله، وما كان خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه
براء.

سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا، إنك أنت العليم الحكيم، وما توفيقي
إلا بالله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم...



